

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال الأصمعيُّ : نَقَعَ بالخَبِرِ والشَّرَابِ أي : اشْتَفَى مِنْهُ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : مَا نَقَعْتُ بِخَبِرِهِ وَقَدْ تَقَدَّسَ .

ونَقَعَ الدَّوَاءَ فِي الْمَاءِ : إِذَا أَقْرَبَهُ فِيهِ لِذِيْلًا وَيُشْرَبُ نَهَارًا وبالْعَكْسِ .

ونَقَعَ الصَّارِخُ بصَوْتِهِ نَقُوعًا : تَابَعَهُ وَأَدَامَهُ كَأَنْقَعَ فِيهِمَا أَي فِي الصَّوْتِ والدَّوَاءِ ونَصُّ الصَّحَّاحِ حَكَى الْفَرَّاءُ : نَقَعَ الصَّارِخُ بصَوْتِهِ وَأَنْقَعَ صَوْتَهُ : إِذَا تَابَعَهُ وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا لَمْ يَكُنْ نَقَعٌ وَلَا لِقْلَاقَةً .

قلتُ : وَقَدْ تَقَدَّسَ ذَلِكَ وَأما الإِنْقَاعُ فِي الدَّوَاءِ فيُقَالُ : أَنْقَعَ الدَّوَاءَ وَغَيْرَهُ فِي الْمَاءِ فَهُوَ مُنْقَعٌ وَيُقَالُ : نَقَعَهُ نَقْعًا فِي الْمَاءِ فَهُوَ نَقِيعٌ وَأَنْقَعَهُ : نَبَذَهُ .

ونَقَعَ الصَّوْتُ : ارْتَفَعَ وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ لِلْبَيْدِ : .

فَمَتَى يَنْقَعُ صُرَاخُ صَادِقٍ ... يُحْلِيْهَا ذَاتَ جَرَسٍ وَزَجَلٍ أَي : متى يَرْتَفِعُ وَالْهَاءُ لِلْحَرْبِ .

وَأَنْقَعَهُ الْمَاءُ : أَرَوَاهُ يُقَالُ : أَنْقَعَهُ الرَّيُّ وَنَقَعَ بِهِ .

وَأَنْقَعَ الْمَاءُ : اصْفَرَ وَتَغَيَّرَ لِطَوْلِ مُكْثَرِهِ كَأَسْتَنْقَعَ يُقَالُ : طَالَ إِنْقَاعُ الْمَاءِ أَي : اسْتَنْقَعَهُ حَتَّى اصْفَرَ .

وحَكَى أَبُو عُبَيْدٍ : أَنْقَعَ لَهُ شَرًّا أَي : خَبَأَهُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَهُوَ

اسْتِعَارَةٌ وَفِي الْأَسَاسِ : أَنْقَعَ لَهُ الشَّرَّ : أَثْبَتَهُ وَأَدَامَهُ وَأَنْقَعُوا لَهُمْ مِنَ الشَّرِّ مَا يَكْفِيهِمْ .

قال الأزهريُّ : وَجَدْتُ لِمَلْؤُورِجٍ حُرُوفًا فِي الإِنْقَاعِ مَا عُجِّتُ بِهَا وَلَا

عَلِمْتُ رَأَوِيَهَا عَنْهُ يُقَالُ : أَنْقَعَ فُلَانًا : إِذَا ضَرَبَ أَنْفَهُ بِإصْبَعِهِ . وَأَنْقَعَ الْمَيْتَ : دَفَنَهُ .

وَأَنْقَعَ الْبَيْتَ : زَخِرْفَهُ أَوْ جَعَلَ أَعْلَاهُ أَسْفَلًا .

وَأَنْقَعَ الْجَارِيَةَ : افْتَرَعَهَا قَالَ : وَهذه حُرُوفٌ مُنْكَرَةٌ كَلَّهَا لَا أَعْرِفُ مِنْهَا شَيْئًا .

انْتَهَى كَلَامُ الْأَزْهَرِيِّ وَكَأَنَّه يُعْنِي أَنْهَهَا لَمْ تَصِلْ إِلَيْهِ بِسَنَدٍ

صَحِيحٍ مُتَّصِلٍ وَالْمُصَنَّفُ لِمَا سَمِيَ كِتَابَهُ بِالْبَحْرِ لَزِمَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ الصَّحِيحُ وَغَيْرُ الصَّحِيحِ وَمَا أَدَقَّ نَظَرَ الْجَوْهَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

وَأَنْتُقِعَ لَوْ نُهِ مَجْهُولًا فَهُوَ مُنْتَقِعٌ : تَغْيِيرَ مَنْ هَمَّ أَوْ فَرَغَ وَالْمِيمُ أَعْرَفُ وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : لُغَةٌ فِي امْتُقِعَ بِالْمِيمِ وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ : هُوَ مِنْ بَابِ الْإِبْدَالِ وَأَصْلُهُ بِالْمِيمِ وَهَكَذَا قَالَ ابْنُ السِّكِّيتِ أَيضًا وَقَالَ النَّضْرُ : أَنْتُقِعَ لَوْ نُهِ يُقَالُ ذَلِكَ : إِذَا ذَهَبَ دَمُهُ وَتَغْيِيرَتِ جِلْدَةٌ وَجَهَهُ إِمَّا مِنْ خَوْفٍ وَإِمَّا مِنْ مَرَضٍ .
وَاسْتُنْقِعَ فِي الْغَدِيرِ : إِذَا نَزَلَ فِيهِ وَاعْتَسَلَ كَأَنَّهُ تُثِبَتَ فِيهِ لِيَتَبَرَّدَ وَالْمَوْضِعُ مُسْتُنْقِعٌ كَمَا فِي الصَّحاحِ وَمِنْهُ : كَانَ عَطَاءٌ يَسْتُنْقِعُ فِي حِيَاضِ عَرَفَةَ أَي يَدْخُلُهَا وَيَتَبَرَّدُ بِمَائِهَا وَقَالَ الْحَادِرَةُ :

بَغْرِيضٍ سَارِيَةٍ أَدْرَسَتْهُ الصَّبَا ... مِنْ مَاءِ أَسْجَرَ طَيْبِ الْمُسْتُنْقِعِ
وَقَالَ مُتَمِّمٌ بْنُ نُوَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

وَلَقَدْ حَرَصْتُ عَلَى قَلِيلٍ مَتَاعِهَا ... يَوْمَ الرَّحِيلِ فِدَمِ عُهَا
الْمُسْتُنْقِعُ وَيُرْوَى : الْمُسْتُنْقِعُ وَالْمُسْتَمْنَعُ .

وَاسْتُنْقِعَ الْمَاءُ فِي الْغَدِيرِ : اجْتَمَعَ وَثُبِتَ نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ .
وَاسْتُنْقِعَتِ رُوحُهُ أَي : خَرَجَتْ وَهُوَ مَأْخُودٌ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْطَبِيِّ أَنَّهُ قَالَ : إِذَا اسْتُنْقِعَتِ نَفْسُ الْمُؤْمِنِ جَاءَهُ مَلَكٌ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ وَفَسَّرُوهُ هَكَذَا وَقَالَ شَمِرٌ : لَا أَعْرِفُ هَذَا أَوِ الْمَعْنَى اجْتَمَعَتْ فِيهِ تَرِيدُ الْخُرُوجَ كَمَا يَسْتُنْقِعُ الْمَاءُ فِي مَكَانٍ وَأَرَادَ بِالنَّفْسِ الرُّوحَ قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ قَالَ : وَمَخْرَجُ آخِرُ : هُوَ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ : نَقَعْتُهُ : إِذَا قَتَلْتَهُ .

وَاسْتُنْقِعَ لَوْ نُهِ مَجْهُولًا تَغْيِيرَ كَأَنَّتُقِعَ وَلَوْ ذَكَرَهُمَا فِي مَحَلِّ وَاحِدٍ كَانَ مُصِيبًا .

وَاسْتُنْقِعَ الشَّيْءُ فِي الْمَاءِ : أُنْقِعَ